

وزارة المالية

الداخلة القانونية

القسم الوظيفة العامة

العدد ٥٨ / ٨٠٢ م

التاريخ الهجري ٣٩٠٠٨

التاريخ الميلادي ٢٠١٠ / ٨ / ٤



م / رواتب المفقودين

بالنظر لورود استفسارات عديدة الى هذه الوزارة بشأن الموظفين على الملأك الوظيفي الدائم الذين ثبت فقداًتهم بسبب الحروب التي شنها النظام السابق ولم يتقرر مصيرهم لحد الان بقرارات صادرة من المحكمة المختصة ولا سيما ممن أكمل السن القانونية منهم ولمرور مدة طويلة على فقداًتهم ولأجل حسم هذه الحالات نرجو اتخاذ الاجراءات الآتية :-

١. استمرار صرف رواتب المفقود لمدة سنة اعتباراً من تاريخ صدور أماننا هذا (الى زوجته وأولاده أو الى زوجته عند عدم وجود أولاد لديه استناداً الى قرار مجلس قيادة الثورة المنحل الرقم (٨٨) لسنة ١٩٨٧ وأذا كان أعزياً فإن الراتب يؤدع لدى دائرة رعاية الناصريين استناداً الى قانون رعاية الناصريين رقم (٧٨) لسنة ١٩٨٠ المعدل) في حالة استمرار أشغال المفقود لوظيفته ضمن الملأك الخاص بالموظفين مع الطلب من ذويه تقديم تعهد خطي بعدم عودة المفقود أو صدور حكم بوفاة.

وزارة المالية

الدايرة

القسم

العدد

التاريخ الهجري

التاريخ الميلادي



٢. حث ذوي المفقودين لمراجعة المحاكم المختصة لأصدار حكم بوفاء المفقود استناداً لأحكام قانون رعاية القاصرين رقم (٧٨) لسنة ١٩٨٠.
٣. يتم إيقاف صرف الراتب المذكور في الفقرة (١) اعلاه في حالة صدور قرار من المحكمة المختصة باعتبار المفقود (متوفي) وأعتباراً من تاريخ صدور القرار القضائي تروج له معاملة تقاعدية وفق قانون التقاعد الموحد رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦ المعدل.
٤. بعد انتهاء مدة السنة المذكورة في الفقرة (١) اعلاه يتم إيقاف صرف الرواتب نهائياً
- للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه .. مع التقدير

د. فاضل نبي عثمان

وكيل وزارة المالية / وكالة

٢٠١٠ / ٨ / ٢